



تقرير حول الرقابة المالية
على بلدية الكرم بعنوان تصرّف 2019
في إطار برنامج التنمية الحضرية والحوكمة المحلية

أحدثت بلدية الكرم (فيما يلي البلدية) بمقتضى الأمر عدد 850 لسنة 2001 المؤرخ في 18 فيفري 2001 وتبلغ مساحة المنطقة البلدية 1.030 هكتارا كما يبلغ عدد سكانها 74.132 نسمة وعدد المساكن بها 26.980 حسب التعداد العام للسكان والسكنى لسنة 2014. وبلغت موارد البلدية لسنة 2019 ما قيمته 26م.د منها أكثر من 8 م.د بعنوان فوائض غير مستعملة من السنوات السابقة، فيما بلغت نفقاتها بعنوان نفس الفترة حوالي 10,5 م.د .

وتجاوز مؤشر الاستقلالية المالية¹ المعتمد من قبل صندوق القروض ومساعدة الجماعات المحلية المعيار المرجعي (70% كحد أدنى) حيث بلغ 72%. كما مثلت كتلة الأجور 53% من نفقات العنوان الأول وهي بذلك في حدود المعيار المرجعي المعتمد² (55% كحد أقصى).

وتولت محكمة المحاسبات في إطار برنامج التنمية الحضرية والحوكمة المحلية النظر في الوضعية المالية للبلدية لسنة 2019 والتحقق من إحكام إعداد الحساب المالي وصحة البيانات المسجلة به ومصداقيتها ومن مدى قدرة البلدية على تعبئة الموارد المتاحة لها وشرعية تأدية نفقاتها.

وشملت الأعمال الرقابية فحص الحساب المالي لسنة 2019 فضلا عن الأعمال الميدانية المنجزة لدى مصالح البلدية والمركز المحاسبي الخاص بها. وذلك بالإضافة إلى استغلال كل من المعطيات المستقاة من الاستبيان الموجه للبلدية وتلك المستخرجة من منظومة "أدب بلديات" فضلا عن المعطيات المتحصل عليها من مصالح وزارة المالية.

وباستثناء ما يتعلّق ببقايا الاستخلاص البالغة 7,4 م.د خلصت الأعمال الرقابية إلى عدم وجود إخلالات جوهرية في عمليات القبض والصرف المنجزة بعنوان السنة المالية 2019 من شأنها أن تمسّ من مصداقية البيانات المضمّنة بالحساب المالي للسنة المعنية وذلك حسب المبادئ التي تقوم عليها أنظمة المحاسبة العمومية وميزانيات الجماعات المحلية.

وأفضت الأعمال الرقابية إلى الوقوف على ملاحظات تعلّقت بالموارد وبالنفقات وهي مجالات تتطلب مزيدا من الحرص من قبل البلدية لتحسين تعبئة مواردها ومزيد التحكم في النفقات وصرفها طبقا للمقتضيات القانونية.

ويبرز الجدول الموالي ملخص الحساب المالي للبلدية لسنة 2019 :

¹ (موارد العنوان الأول – المناب من المال المشترك – المبالغ المتأتية من صندوق التعاون بين الجماعات المحلية) / موارد العنوان الأول
² كتلة الأجور/ نفقات العنوان الأول

ملخص الحساب المالي لسنة 2019 (بالدينار)				
الموارد				
فائض الميزانية بعنوان سنة 2018				
العنوان	الجزء	الصف	المقايض المنجزة	بقايا الاستخلاص
العنوان الأول	المداحيل الجبائية الاعتيادية	المعاليم على العقارات والأنشطة	4 562 967	6 325 968
		مداحيل إشغال الملك العمومي البلدي واستلزام المرافق العمومية فيه	1 540 494	39 328
		معاليم الموجبات والرخص الإدارية ومعاليم مقابل إسداء خدمات	668 402	-
		المداحيل الجبائية الاعتيادية الأخرى	88 680	-
	المداحيل غير الجبائية الاعتيادية	مداحيل أملاك البلدية الاعتيادية	208 694	1 073 673
		المداحيل المالية الاعتيادية	2 777 748	-
		مجموع العنوان الأول		9 846 985
العنوان الثاني	الموارد الخاصة للبلدية		7 164 061	-
	موارد الاقتراض		260 408	-
	الموارد المتأتية من الاعتمادات المحالة		690 866	-
مجموع العنوان الثاني			8 115 335	-
المبلغ الجملي لمقايض الميزانية				
المقايض خارج الميزانية				
جملة الموارد				
النفقات				
العنوان	الجزء	القسم	النفقات المأذون بصرفها	اعتمادات غير مستهلكة
العنوان الأول	نفقات التصرف	التأجير العمومي	4 323 406	124 827
		وسائل المصالح	2 946 708	546 136
		التدخل العمومي	596 200	114 349
		نفقات التصرف الطارئة وغير الموزعة	0	-
	فوائد الدين		296 462	538
مجموع العنوان الأول				
العنوان الثاني	نفقات التنمية		1 660 264	8 093 079
	تسديد أصل الدين		442 526	1 474
	النفقات المسددة من الاعتمادات المحالة		240 019	450 848
مجموع العنوان الثاني				
المبلغ الجملي لمصاريف الميزانية				
المصاريف خارج الميزانية				
فائض الميزانية (المصاريف المأذونة بعنوان فوائض)				
جملة النفقات				
فائض ميزان المقايض والمصاريف				

الجزء الأول: الرقابة على الموارد

تقتضي الوضعية المالية للبلدية العمل على مزيد دعم مواردها من خلال إحكام استغلال الإمكانيات المتاحة والتقليص من بقايا الاستخلاص. وقد شملت الأعمال الرقابية هيكلية الموارد وتعبئتها.

أ- هيكلية الموارد

شمل تحليل هيكلية الموارد العنوانين الأول والثاني.

1- موارد العنوان الأول

بلغت موارد العنوان الأول (المداخيل الاعتيادية) للبلدية خلال سنة 2019 ما جملته 9.846 أ.د. تتكوّن من المداخيل الجبائية الاعتيادية ومن المداخيل غير الجبائية الاعتيادية في حدود على التوالي 16.860 أ.د. و 2.986 أ.د. وتتأتّى المداخيل الجبائية الاعتيادية أساسا من "المعالييم الموظّفة على العقارات والأنشطة" بنسبة 66,5% ومن "مداخيل إشغال الملك العمومي البلدي واستلزام المرافق العمومية فيه" بنسبة 22,5% وهو ما يبرزه الجدول الموالي:

النسبة (%)	المبلغ (د)	أصناف المداخيل الجبائية الاعتيادية
66,5	4 562 967,079	المعالييم على العقارات والأنشطة
22,5	1 540 493,703	مداخيل إشغال الملك العمومي البلدي واستلزام المرافق العمومية فيه
9,7	668 402,074	معالييم الموجبات والرخص الإدارية ومعالييم مقابل إسداء خدمات
1,3	88 680,000	المداخيل الجبائية الاعتيادية الأخرى
100	6 860 542,856	المجموع

وتتأتّى "المعالييم على العقارات والأنشطة" في سنة 2019 بنسبة هامة تفوق 45% من المعالييم الموظّفة على الأنشطة. ويبرز الجدول الموالي مختلف مكوّنات هذه المعالييم ونسبها:

النسبة (%)	المقاييس المنجزة (د)	المعالييم على العقارات والأنشطة
22.9	1 044 017.195	المعلوم على العقارات المبنية
31.3	1 431 084.449	المعلوم على الأراضي غير المبنية
45.8	2 087 865.435	معالييم أخرى (باعتبار المبالغ المتأتية من المعلوم على المؤسسات ذات الصبغة الصناعية أو التجارية أو المهنية)
100	4 562 967.079	المجموع

وتمثل المداخليل بعنوان المعلوم على المؤسسات ذات الصبغة الصناعية أو التجارية أو المهنية أهم مورد بالنسبة إلى البلدية حيث تمّ تحصيل ما قيمته 1.739 أ.د في سنة 2019 أي ما يمثل 38% من جملة المعاليم على العقارات والأنشطة. أمّا المداخليل المتأتية من المعلوم على العقارات المبنية ومن المعلوم على الأراضي غير المبنية وهي تمثل 54,2 % من المعاليم على العقارات والأنشطة.

وبلغت تثقيلات سنة 2019 بعنوان المعاليم الموظفة على العقارات ما جملته 1.439 أ.د تتوزع بين المعلوم على العقارات المبنية في حدود 1.068 أ.د والمعلوم على الأراضي غير المبنية بمبلغ 371 أ.د.

وباعتبار بقايا الاستخلاص البالغة 7.362 أ.د في موفى 2018، ارتفعت المبالغ الواجب استخلاصها بعنوان المعاليم الموظفة على العقارات إلى ما قدره 8.801 أ.د في سنة 2019 لم يتمّ استخلاص منها سوى 2.475 أ.د أي بنسبة في حدود 28% ولم تتجاوز 19% بالنسبة للمعاليم على العقارات المبنية .

وفيما يتعلّق بالمداخليل غير الجبائية الاعتيادية والبالغة في سنة 2019 ما قيمته 2.986 أ.د فهي تتوزع بين "مداخليل أملاك البلدية الاعتيادية" (209 أ.د) و"المداخليل المالية الاعتيادية" (2.778 أ.د) المتأتية أساسا من المناب من المال المشترك للجماعات المحلية في حدود 2.652 أ.د.

2- موارد العنوان الثاني

تشتمل موارد العنوان الثاني (المداخليل غير الاعتيادية وموارد الاقتراض) أساسا على الموارد الخاصة للبلدية والموارد المتأتية من الاعتمادات المحالة في حدود تباعا 7.164 أ.د و 691 أ.د. وتتأتى الموارد الخاصة للبلدية في حدود 1.949 أ.د و 5.215 أ.د تباعا من المنح المسندة من صندوق القروض ومساعدة الجماعات المحلية بعنوان سنة 2019 ومن المبالغ المتأتية من الفوائض غير المستعملة خلال السنوات الفارطة.

وتمثل الموارد المحققة بخصوص العنوانين الأول والثاني على التوالي 97% و 84% من التقديرات النهائية المرسمة بالميزانية. ويبرز الجدول الموالي تفصيل ذلك :

البيان	التقديرات (د)	الإنجازات (د)	نسبة الإنجاز (%)
مجموع موارد العنوان الأول	10 119 000,000	9 846 984,730	97
المعاليم على العقارات والأنشطة	4180000	4 562 967,079	109
مداخليل إشغال الملك العمومي البلدي واستلزام المرافق العمومية فيه	1680000	1 540 493,703	92

البيان	التقديرات (د)	الإنجازات (د)	نسبة الإنجاز (%)
معاليم الموجبات والرخص الإدارية ومعالم مقابل إسداء خدمات	874 000,000	668 402,074	76
المداحيل الجبائية الاعتيادية الأخرى	200 000,000	88 680,000	44
مداحيل أملاك البلدية الاعتيادية	293 000,000	208 693,472	71
المداحيل المالية الاعتيادية	2 892 000,000	2 777 748,402	96
مجموع موارد العنوان الثاني	9 717 835,019	8 115 335,019	84
الموارد الخاصة للبلدية	7 164 060,823	7 164 060,823	100
موارد الاقتراض	1 862 907,893	260 407,893	14
الموارد المتأتية من الاعتمادات المحالة	690 866,303	690 866,303	100

ب- تعبئة الموارد

1. المعلوم على المؤسسات ذات الصبغة الصناعية أو التجارية أو المهنية

يعتبر المعلوم على المؤسسات ذات الصبغة الصناعية أو التجارية أو المهنية أهم مورد ذاتي بالنسبة إلى البلدية حيث بلغت الموارد المحوالة من طرف مصالح وزارة المالية ما قيمته 1.740 أ.د. في سنة 2019 أي ما يفوق 25% من جملة المداحيل الجبائية الاعتيادية للبلدية و 18% من جملة موارد العنوان الأول وهو ثاني أهم مورد بعد المناب من الدعم السنوي المحال للبلدية بقيمة تناهز 2.652 أ.د.

وطبقا للفصلين 37 و 38 من مجلة الجباية المحلية يحتسب المعلوم على أساس رقم المعاملات أو الضريبة على الأرباح المستوجبة ويتم تسديدها عند خلاص الأداءات والمعاليم الجبائية على أن لا تقل عن حد أدنى يحتسب على أساس المساحة وصنف العقار المستغل تطالب مصالح البلدية باحتسابه ومقارنته بما تم خلاصه للقباضات المالية ثم تعدد على ضوئه جدولا لتحصيل الفارق وتثقله بالقباضات المعنية لاستخلاصه. غير أن التدقيق في الإجراءات المتبعة أفضى لملاحظة عدة نقائص في المجال.

من ذلك لوحظ أن مصالح البلدية لا تقوم بالمقاربات الضرورية وإعداد جدول تحصيل الفارق بين الحد الأدنى للمعلوم على المؤسسات ذات الصبغة الصناعية أو التجارية أو المهنية والمبلغ المستخلص حيث تكتفي بإعداد جدول القيمة الدنيا للمعلوم المستوجب في الغرض وتحيلها لمحاسن البلدية دون القيام بالعنايات الضرورية على غرار التثبت في شمولية الشركات والأشخاص الطبيعيين المصرح بخلاصهم للمعلوم على المؤسسات والتثبت من تحصيل المبالغ الدنيا طبقا للقانون الجاري به العمل وإعداد جداول تحصيل الفارق. كما يكتفي المركز المحاسبي بمقاربة المبلغ الجملي للحد الأدنى للمعلوم

على المؤسسات والمبالغ المحالة من طرف مصالح وزارة المالية في الغرض والتي تتجاوز قيمتها في أغلب الحالات القيمة الدنيا نظرا لارتفاع أرقام معاملات عدد من المؤسسات الكبرى.

من جهة أخرى، ورغم أن حسن المتابعة من طرف البلدية يتطلب توفر ومسك قائمة محيئة ومتكاملة للأشخاص المعنويين والطبيعيين الناشطين في المنطقة ، فقد أسفر النظر في قاعدة بيانات البلدية التي تضم 2499 ناشطا في موفى سنة 2019 عن عدم توفر أرقام بطاقات التعريف الوطنية والمعرفات الجبائية للأشخاص الطبيعيين لحوالي 1586 ناشطا أي ما يعادل 63% من مجموع المعنيين بالرغم من أن هذه المعرفات ذات أهمية قصوى وهي المعرفات الوحيدة المعتمدة لدى مصالح وزارة المالية والجهات الأخرى المتدخلة في إجراءات المتابعة القانونية لأي دين غير مستخلص.

وأفضى استخراج قائمة تفصيلية من المعاليم المذكورة من مصالح وزارة المالية بالتنسيق مع مصالح البلدية والفريق الرقابي لمحكمة المحاسبات إلى الوقوف على عدة نقائص حالت دون استخلاص موارد مستحقة لفائدة البلدية.

حيث أبرز النظر في المعاليم المحولة من طرف مصالح وزارة المالية أنها لم تشمل سوى 1601 ناشطا في حين أن عدد الناشطين بجدول تحصيل الحد الأدنى في الغرض المعد من طرف البلدية بلغ 2499 ما يعني أن 898 ناشطا لم يقوموا بخلاص المعاليم المستوجبة دون متابعة من طرف المصالح المختصة بالبلدية وهو ما قد يكون فوت موارد هامة على البلدية. علما بأن الجدول يتضمن 2546 مبنا باعتبار أن بعض المؤسسات والأشخاص الطبيعيين يملكون أكثر من عقار.

فعلى سبيل المثال بين النظر في شركات الإتصالات أن مصالح وزارة المالية لم تحل إلى البلدية سوى معاليم شركتين في حين يتضمن جدول تحصيل الحد الأدنى الشركات الثلاث الناشطة وطنيا وهو ما قد يكون حرم البلدية من مداخيل هامة حيث تجاوزت معاليم إحدى الشركات ما قيمته 27 أ.د سنة 2019.

وفي نفس الإطار بين النظر في المعاليم ذات العلاقة بالبنوك أنه لم يتم تحويل معاليم تخص بنك من طرف مصالح وزارة المالية في حين تضمن جدول التحصيل المعد من البلدية وجود مقر للبنك المذكور. وفي هذا الصدد تجدر الإشارة إلى أهمية المعاليم ذات العلاقة بالبنوك حيث يفوق معدلها 10 أ.د علما بأنها بلغت بالنسبة لأحد البنوك أكثر من 50 أ.د. كما لوحظ في نفس الإطار أن مصالح وزارة المالية حوّلت

معاليم تخص بنك آخر بقيمة فاقت 16 أ.د في حين لم يتضمن جدول تحصيل البلدية هذه المؤسسة البنكية.

وعلى صعيد آخر، بين النظر في عدد من الشركات ذات المساحات الكبرى والتي يتجاوز المعلوم المستوجب الأدنى لها أكثر من 1000 د أن عددا منها غير متوفر بقاعدة معطيات المعاليم المحالة من طرف مصالح وزارة المالية. من ذلك نورد الأمثلة التالية :

المعرف بقاعدة معطيات البلدية	المعرف الجبائي	العنوان	النشاط	المعلوم الأدنى المستوجب (د)
071035000001	1378475J	شارع يوغرطة - حدائق قرطاج	إدارة الخدمات الخارجية	2 421
071081000091	1225470G	شارع خالد ابن الوليد	تلميع المعادن	1 480
0710830000101	غير متوفر	شارع خالد بن الوليد	تصليح و تركيب البلور	4 035
0710830000611	غير متوفر	شارع خالد بن الوليد	مصنع قوارب	1 345
072082000002	غير متوفر	عين زغوان الشمالية AFH	قاعة رياضة	1 076
073110000002	غير متوفر	GP 9-Km 11	بيع تجهيزات منزلية	1 345
073110000006	غير متوفر	GP 9-Km 11	بيع مواد صحية بالتفصيل	1 614
0731100000151	غير متوفر	GP 9-Km 11	عقار لبيع الموبيليا	1 211
0731100000171	غير متوفر	GP 9-Km 11	مصنع قوارب	2 018
073110000041	غير متوفر	GP 9-Km 11	فضاء للعرض	1 614
073110000101	غير متوفر	GP 9-Km 11	عقار لبيع الموبيليا	1 614
073110000291	1139486G	GP 9-Km 11	قاعة عرض	1 977
073192000001	15567114N	إقامة البحر الأبيض المتوسط	قاعة رياضة	2 018

ومن جهة أخرى ، أسفرت مقارنة المعاليم الدنيا المستوجبة بما تم إحالته من طرف مصالح وزارة المالية في الغرض ، وذلك لمن توفرت معرفاتهم بصفة صحيحة في قاعدتي المعطيات والبالغين 133 ناشطا، على الوقوف على مبالغ مستحقة بقيمة 54 أ.د لصالح البلدية بخصوص 68 ناشطا أي بنسبة 51% تعلقت 48 أ.د منها بخمس شركات ، وذلك دون تثقيلها أو المطالبة بها سواء من مصالح البلدية أو من المركز المحاسبي المعني. وفي ما يلي على سبيل الذكر الأمثلة التالية :

المعرف بقاعدة معطيات البلدية	المعرف الجبائي	النشاط	المعلوم الأدنى المستوجب (د)	المعلوم السنوي المدفوع (د)	المبلغ المستحق الواجب تثقيله (د)
073110000012	0001336C	شركة	39 397,740	2 801,190	36 596,550
073110000027	1211094E	تجارة الأثاث والتأثيث والتجهيزات المنزلية بالتفصيل	4 769,370	90,000	4 679,370
040242013002	0861132B	مصنع ملابس جاهزة	4 035,000	1 367,261	2 667,739
071011007001	0933033Y	معهد خاص	40 570,580	38 523,411	2 047,169

المعرف بقاعدة معطيات البلدية	المعرف الجبائي	النشاط	المعلوم الأدنى المستوجب (د)	المعلوم السنوي المدفوع (د)	المبلغ المستحق الواجب تثقيله (د)
050450097001	غير متوفّر	قاعة عرض	40 350,000	38 394,991	1 955,009
060512087001	1113086G	تصليح السيارات	780,100	406,105	373,995
073110000260	0823636J	بيع أحذية	650,980	283,000	367,980
072050032060	1259149J	مغازة عامة	497,650	180,000	317,650

ولا تمكّن هذه الوضعية من حسن متابعة موارد البلدية والتأكد من تحصيل المبالغ المستوجبة في الغرض خاصة أن بعض الشركات الكبرى مطالبة بأداء مبالغ هامة يتم توزيعها بين البلديات حسب مساحات المقرات بكل دائرة بلدية المصرّح بها والتي قد لا تخلو من أخطاء على غرار مبلغ بقيمة 241 أ.د. استفادت منها البلدية تبعا لتحويل كامل معاليم شركة تأمين بالرغم من أن مقرها الاجتماعي لا يتواجد بالدائرة البلدية.

وتدعى البلدية إلى اتخاذ الاجراءات الضرورية لتثقيل المبالغ السابقة الذكر واستخلاصها وإلى مزيد الحرص على مسك قاعدة معطيات شاملة وصحيحة والتواصل مع القباضة ومصالح وزارة المالية المعنية قصد القيام بالمقاربات الضرورية وتحديد واستخلاص المعاليم المستوجبة في الغرض بما من شأنه أن يمكن من حسن المتابعة والمقاربة وتدعيم موارد البلدية المستوجبة.

2. المعلوم على العقارات المبنية

بلغ عدد العقارات المبنية حسب قاعدة معطيات بلدية الكرم 25.048 عقارا فيما بلغ عدد المساكن بها 26.980 حسب التعداد العام للسكان والسكنى لسنة 2014. وارتفعت المعاليم على العقارات المبنية المستوجبة للخلاص في موفى سنة 2019 إلى أكثر من 5,5م.د لم يتم استخلاص منها سوى 1 م.د أي بنسبة لم تتجاوز 19%.

ورغم ضعف نسبة الاستخلاص وخلافا للفصل 28 خامسا من مجلة المحاسبة العمومية الذي ينصّ على أنّ المدين ينتفع بأجل ثلاثين يوما لتسوية وضعيته تحتسب ابتداء من تاريخ تبليغه إعلاما يتضمنّ دعوته لخلاص مبلغ الدّين المطلوب منه ليتولى المحاسب العمومي إثر ذلك تفعيل إجراءات التتبع الجبرية عبر تبليغ السند التنفيذي للمدين فقد لوحظ الاكتفاء بالقيام بعدد من الإعلانات دون أن يتوفر لدى المركز المحاسبي إحصائيات دقيقة حول نسبة المطالبين بالأداء الذين تمّ تبليغهم ودون مواصلة إجراءات التتبع.

وأبرز النظر في إجراءات مسك قاعدة معطيات في الغرض واحتساب و تثقيل واستخلاص المبالغ المستحقة إلى الوقوف على عدّة نقائص.

من ذلك لوحظ من خلال النظر في جداول التحصيل وجود 361 عقارا لا تتجاوز معاليمها البلدية 10 د (مساحة العقار النظرية لا تتجاوز 20م²) منها 26 حالة لا تتجاوز 5 د. وتطرح هذه المعاليم تساؤلات بخصوص مدى مصداقيتها وقد تكون ناتجة عن أخطاء في إدراج المساحات والأثمان المرجعية المعتمدة في الغرض. ومن ذلك نورد الأمثلة التالية :

المعرف بقاعدة معطيات البلدية	العنوان	الأداء البلدي (بالمليم)	مساحة العقار بالمنظومة
050315007002	7 نهج باجة	1.555	50 م ²
050349039002	39 نهج عمر المختار	2.592	10 م ²
073133000103	إقامة الحدائق تقسيم القبي عين زغوان	3.888	12 م ²
073143002025	2 إقامة سليمة تقسيم الوفاق عين زغوان	6.804	21 م ²
073241000012	إقامة طينة	5.443	171 م ²

وتدعى البلدية إلى التحقق من صحة التصاريح المودعة المتعلقة بالعقارات المعنية عبر المعاينة الميدانية عملا بمقتضيات مجلة الجباية المحلية.

من جهة أخرى وطبقا للفصل 5 من مجلة الجباية المحلية حدّدت نسبة المعلوم على العقارات المبنية على أساس مستوى الخدمات (تنظيف، تنوير عمومي، طرقات معبّدة، أرصفة مبلّطة، قنوات تصريف المياه المستعملة وقنوات تصريف الأمطار) على أن تتراوح بين 8% (خدمة أو خدمتين) و 10 % (ثلاث أو أربع خدمات) و 12% (أكثر من أربع خدمات) و 14 % بالنسبة للعقارات المنتفعة بخدمات أخرى غير المذكورة آنفا.

ولوحظ من خلال تحليل قاعدة البيانات أنه تمّ اعتماد نسب مختلفة بنفس النهج وذلك بخصوص 244 نهجا من جملة 764 فضلا عن تطبيق النسبة القصوى في ثلاث حالات رغم أنه لا تتوفر في بلدية الكرم "خدمات أخرى". وأدّت هذه الوضعية إلى تطبيق نسب مرتفعة للبعض ونسب أقلّ من المستوجب للبعض الآخر وهو ما يمسّ من مصداقية البيانات المتوقّرة وكذلك من مبدأ العدالة الجبائية.

وتدعى البلدية إلى الحرص على تطبيق النسب الصحيحة على أصحاب العقارات بما يكفل المساواة بين المطالبين بالأداء وما من شأنه أن يمكّنها من موارد إضافية. ومن شأن تركيز منظومة التصرف في موارد الميزانية وتحديد وتحيين النسب آلياً من خلال قاعدة معطيات تتضمن جميع النهج والشوارع والخدمات المتوفرة بها، أن يقلّل من نسبة الخطأ المحتملة.

3- الأراضي غير المبنية

بلغ عدد الأراضي غير المبنية حسب قاعدة معطيات بلدية الكرم 1.052 عقارا . وارتفعت المعاليم المعنية المستوجبة للخلاص في موفي سنة 2019 إلى نحو 3,3 م.د تم إستخلاص منها 1,4 م.د أي بنسبة 44%.

وتبيّن أن نسبة هامّة من المستحقات غير المستخلصة تعود لعدد محدود من الشركات والأشخاص الطبيعيين ويسهل متابعتها واستخلاصها حيث فاقت ديون البلدية تجاه 15 مطالب بالأداء سنة 2019 أكثر من 500 أ.د. وبالرغم من ذلك لم يتمّ اتخاذ الإجراءات الضرورية مثلما تتيحه مجلّة مجلة المحاسبة العمومية وبما يمكن من تنمية الموارد بصفة ملحوظة.

ومن جهة أخرى، ورغم ارتفاع قيمة العقار بالدائرة البلدية وإعتماد مصالح البلدية على الأثمان الحقيقية وفي أقصى الحالات على ثمن مرجعي يتراوح بين 200 د و 500 د للم² كحدّ أدنى وذلك بموجب قرار صادر سنة 2009³ ، فقد أفضى فحص قاعدة بيانات الأراضي غير المبنية عن وجود عدد من العقارات التي تمّ توظيف معاليم لا تعكس قيمتها الحقيقية، فمن ذلك تراوحت معاليم حوالي 50 عقارا بين 3 د و 30 د وهو ما يؤشر لأخطاء تسربت عند تسجيل المساحة أو القيمة التجارية أو الثمن المرجعي وذلك على غرار الأمثلة التالية :

المعرف بقاعدة معطيات البلدية	عنوان القطعة	المبلغ الموجب دفعه (د)	مساحة الأرض غير المبنية (م ²)
072070027000	27 تقسيم عبير	4	40
071070011000	11 أرض الفردوس	10	11
173106000050	تقسيم جميلة الاحمر	12	379
173106000040	تقسيم جميلة الاحمر	13	412
173117063000	63 تقسيم البحري	16	498
173106000140	تقسيم جميلة الاحمر	18	554
050325040000	40 نهج السعادة	24	40
072070046000	46 تقسيم عبير	24	255
050307012000	12 نهج الطاهر بن عاشور	29	300
060545000590	زنقة الفجر	29	48

وتستدعي هذه الوضعية من البلدية الحرص على إعتماد القيمة الحقيقية للأراضي غير المبنية وإتخاذ كافة الإجراءات لاستخلاص المعاليم المستوجبة في الغرض.

³ الصادر تبعا لمداولات المجلس البلدي بتاريخ 5 أوت 2009.

4- الإشهار بالطرق المرقمة وغير المرقمة

تمت بمقتضى الفصل 140 من القانون الأساسي عدد 29 لسنة 2018 المؤرخ في 9 ماي 2018 والمتعلق بمجلة الجماعات المحلية (المطلة 18) إحالة محصل معاليم تركيز واستغلال علامات الإشهار بكامل الطرق المرقمة الراجعة لخزينة الدولة إلى البلديات. وتم ضبط الإجراءات الانتقالية المتعلقة بتسوية وضعية التراخيص السارية المفعول المسندة من قبل المصالح الجهوية بوزارة التجهيز والإسكان والتهيئة الترابية وكذلك الإجراءات الخاصة بالاستغلال الجديدة بالمنتشور المشترك بين وزير الشؤون المحلية والبيئة ووزير التجهيز والإسكان والتهيئة الترابية عدد 13 الصادر بتاريخ 04 سبتمبر 2019.

وتم الوقوف على جملة من الإخلالات تعلقت بالتصرف في التراخيص المسندة من قبل المصالح المختصة بوزارة التجهيز والإسكان والتهيئة الترابية وفي الاستغلال الجديدة وكذلك بإجراءات تتبع الديون ذات الصلة.

❖ سحب وإزالة العلامات الإشهارية

نصّ المنتشور عدد 13 آنف الذكر على أن تبقى التراخيص المسندة من قبل المصالح المختصة بوزارة التجهيز والإسكان والتهيئة الترابية قبل غرة جانفي 2019 سارية المفعول إلى حين انتهاء مدة صلوحيتهما وعلى أن تبرم اتفاقية في الغرض بين الجهة المنتفعة بالتراخيص ساري المفعول والبلدية في حدود المدة المتبقية من سريان الترخيص وتحال المعاليم المستوجبة بعنوان الفترة المتبقية من قبل المطالب بالمعلوم لفائدة البلدية بمفعول يبتدئ من غرة جانفي 2019 ويستثنى منها المبالغ التي تم تحويلها فعليا لخزينة الدولة.

غير أنّ البلدية لم تتولّ إبرام أيّ اتفاقية مع الشركات المنتفعة بالتراخيص تنقل من خلالها الالتزامات المحمولة على كاهل المصالح المختصة بوزارة التجهيز والإسكان والتهيئة الترابية لصالح البلدية وتمكّنها من تثقيل واستخلاص ومتابعة المعاليم المتعلقة بها. وإزاء هذه الوضعية تولّت البلدية تثقيل الديون بالاعتماد على التراخيص السارية المفعول والتي يعود بعضها إلى سنتي 2014 و2015 وذلك دون تجديدها ودون توفير ما يفيد اعتمادها على تاريخ غرة جانفي 2019 لبداية احتساب المعاليم المستوجبة.

وبلغت الديون المذكورة بالإضافة إلى ديون الاستغلال الجديدة وديون الطرقات غير المرقمة إلى حدود موفي 2020 حسب المعطيات المقدّمة من البلدية 1.685.466,380 د.

ولوحظ أن البلدية لم تعتمد إجراءات موحدة تجاه المدينين⁴. من ذلك انطلقت بداية من 09 ديسمبر 2019 في اتخاذ أقصى العقوبات تجاه إحدى الشركات البالغة ديونها 38 195,833 د⁵ من خلال إصدار قرارات سحب وإزالة.

ولم يتبين ما يفيد سعي البلدية إلى متابعة استخلاص مستحققاتها في الغرض من خلال حث الشركة المعنية على الخلاص والتنبيه عليها بالطرق القانونية بالتنسيق مع محاسب الجماعة المحلية وحثه على إجراء تتبعات استخلاص أصل الدين وخطايا التأخير وفقا للتشريع الجاري به العمل وطبقا للفصل 153 من القانون الأساسي عدد 29 لسنة 2018 أنف الذكر.

كما تجدر الإشارة إلى أنه كان على رئيس البلدية طبقا للفصل 10 (جديد) من القانون عدد 12 لسنة 2009 المؤرخ في 2 مارس 2009 والمتعلق بالإشهار بالملك العمومي للطرق التابع للجماعات المحلية وبالأماكن العقارية المجاورة له التابعة للأشخاص⁶، استدعاء المخالف للحضور بمقر البلدية بغرض سماعه بشأن المخالفة المنسوبة إليه بناء على محاضر محررة في الغرض⁷ وذلك عبر رسالة مضمونة الوصول للمؤسسة القائمة بالإشهار. علما بأن قرارات الترخيص المتعلقة بتركيز واستغلال العلامات الإشهارية تستوجب الخلاص المسبق طبقا للمقتضيات الصادرة في الغرض⁸.

وعلى خلاف ذلك لم تتخذ إلى موفى 2020 الإجراءات الضرورية المتعلقة بعدم خلاص المعالم المستوجبة تجاه 4 شركات تراوحت ديونها بين 45.309,200 د و 48.750 د.

ويبرز الجدول التالي تفصيلا في قرارات السحب والإزالة المتعلقة بالشركة المعنية.

الموضوع	فترة الاستغلال	المبالغ المستوجبة (د)	المبالغ المستخلصة (د)	الدين (د)	تاريخ إصدار قرار السحب والإزالة	تاريخ تبليغ القرار
التراخيص المسندة من قبل المصالح المختصة بوزارة التجهيز والإسكان والهيئة الترابية	من 2019/01/01 إلى 2020/12/09 (الفترة المفترضة)	19 895,833	رفضت البلدية استخلاص مبلغ 19 895,833 بتاريخ 10/12/2019	19 895,833	2019/12/09	2020/03/13
التراخيص المسندة من قبل البلدية	من 2019/05/02 إلى 2020/05/01	36 600	15) 18 300 (ماي 2020)	18 300	2020/03/10	

⁴ توجد 13 شركة تراوحت ديونها بين 39.066,670 د و 222.312,500 د.

⁵ خصت هذه الديون معالم التراخيص سارية المفعول المسندة من قبل المصالح المختصة بوزارة التجهيز والإسكان والهيئة الترابية ومعالم الاستغلال الجديدة.

⁶ مثلما تم تنقيحه بالمرسوم عدد 84 لسنة 2011 المؤرخ في 5 سبتمبر 2011.

⁷ طبقا للفصل 9 من القانون عدد 12 لسنة 2009 أنف الذكر يتولى معاينة مخالفة أحكام هذا القانون وأحكام نصوصه التطبيقية، الأعوان الآتي ذكرهم كل في ما يخصه : 1- مأمورو الضابطة العدلية المنصوص عليهم بالعدين 3 و 4 من الفصل 10 من مجلة الإجراءات الجزائية، 2- أعوان الشرطة والحرس الوطنيين المكلفون بتنفيذ قرارات رؤساء الجماعات المحلية، 3- أعوان سلك مراقبي الترتيب البلدية من الصنفين "أ" و "ب"، 4- أعوان المجالس الجهوية المحلفون والمؤهلون للغرض.

⁸ الفصول 30 و 34 من الأمر عدد 261 لسنة 2010 المؤرخ في 15 فيفري 2010 والمتعلق بضبط شروط وإجراءات الترخيص في الإشهار بالملك العمومي للطرق وبالأماكن العقارية المجاورة له التابعة للأشخاص وذلك مثلما تم تنقيحه بالأوامر اللاحقة.

هذا وقد تمت إزالة آخر علامة إقليمية بتاريخ 16 جوان 2020 في حين أصدرت المحكمة الإدارية بتاريخ 13 جويلية 2020 قرارين يقضيان بتوقيف تنفيذ قراري سحب الترخيص وإزالة العلامات الإقليمية عددي 2020/20 و 2020/25. وقد بلغت كلفة تنفيذ قرارات الإزالة ما قيمته 11.900,600 د. علما وأن الفصل 277 من القانون الأساسي عدد 29 لسنة 2018 أنف الذكر نصّ على أنّ القرارات الفردية الصادرة عن السلط البلدية تصبح سارية المفعول منذ تبليغها للمعنيين بالأمر أو علمهم بها مع الأخذ بعين الاعتبار الحق في الطعن أمام القضاء لمن له مصلحة.

على صعيد آخر، وخلافا لمقتضيات الفصل 25 من مجلة المحاسبة العمومية الذي نصّ على أنه لا يجوز ترك حقوق أو ديون راجعة للدولة أو مؤسسة عمومية أو لمجموعة عمومية محلية إلا بمقتضى قانون، رفضت البلدية بتاريخ 2019/12/10 خلاص الدين المتعلق بالتراخيص المسندة من قبل المصالح المختصة بوزارة التجهيز والإسكان والتهيئة الترابية والبالغ 19 895,833 د. وبررت ذلك بأنّ قرار سحب الترخيص والإزالة صدر بتاريخ 2019/12/09 ولا يمكن الرجوع فيه. وحرّم التصرف على هذا القبيل البلدية من موارد إضافية. فضلا عن أنه لا يمكن للبلدية رفض استخلاص الديون باعتباره من اختصاص المحاسب البلدي. وتجدر الإشارة إلى أن إصدار القرار المذكور لا يتنافى واستخلاص الدين، علما بأن البلدية لازالت تسعى إلى حدود موفى 2020 لاستخلاصه.

❖ إسناد الاستغلالات الجديدة

نصّت الترتيب الجاري بها العمل⁹ في الإشهار بالملك العمومي للطرق التابعة للجماعات المحلية على أن تتولى البلدية تحديد المواقع وضبط المساحات المخصصة للإشهار وتجميعها إلى حصة واحدة أو توزيعها إلى حصص ومنحها باعتماد صيغة طلب العروض وفقا للشروط والصيغ المنظمة للصفقات العمومية بما من شأنه أن يضمن حرية المشاركة والشفافية والنزاهة والمساواة أمام الطلب العمومي. غير أنّه لوحظ أن البلدية لم تسع إلى القيام بالاجراءات الضرورية في الغرض وقامت خلال الفترة الممتدة بين 6 سبتمبر 2019 وموفى سنة 2020 بإصدار 56 قرارا ترخّص بموجبها لفائدة عدد من الشركات بتركيز علامات إقليمية على مستوى الطرقات المرقّمة وغير المرقّمة وذلك عن طريق التفاوض المباشر.

⁹ الفصل 2 جديد من القانون عدد 12 لسنة 2009 المؤرخ في 2 مارس 2009 والمتعلق بالإشهار بالملك العمومي للطرق التابعة للجماعات المحلية وبالأماكن العقارية المجاورة له التابعة للأشخاص والأمر عدد 261 لسنة 2010 المؤرخ في 15 فيفري 2010 والمتعلق بضبط شروط واجراءات الترخيص في الإشهار بالملك العمومي للطرق التابعة للجماعات المحلية وبالأماكن العقارية المجاورة له التابعة للأشخاص، كما تمّ تنقيحه بالأمر عدد 772 لسنة 2010 المؤرخ في 15 فيفري 2010 والأمر عدد 408 لسنة 2012 المؤرخ في 17 ماي 2012 وكذلك المنشور المشترك بين وزير الشؤون المحلية والبيئة ووزير التجهيز والإسكان والتهيئة الترابية عدد 13 الصادر بتاريخ 04 سبتمبر 2019.

5- تطبيق منظومة التصرف في موارد الميزانية " GRB "

تتوفّر لدى وزارة المالية منظومة GRB (منظومة التصرف في موارد الميزانية) تهدف للتصرف المندمج في الأداءات البلدية ومتابعة الاستخلاصات في الغرض مع تمكين كلّ من البلدية والمركز المحاسبي الخاص بها من التبادل الحيني والآلي للمعطيات المتعلقة بالموارد فضلا عن التوفر السلس للمعلومة المالية في الغرض.

وتبيّن أن بلدية الكرم لم تتمكّن من اتخاذ وإتمام كافة الإجراءات الضرورية الكفيلة بتمكينها من استغلال منظومة "التصرف في موارد الميزانية" حيث مازالت متابعة الاستخلاصات والقيام بإجراءات تتبعها تتم عن طريق تطبيق خاصة ممّا لا يسمح تحديد مبالغ البقايا للاستخلاص المتعلقة بكل فصل بصفة حينية ويحدّ من نجاعة إجراءات تتّبع استخلاص المعاليم، وذلك رغم أهمية وحجم العمليات المالية المنجزة في الغرض.

لذا فإنّ المصالح المختصة مطالبة باتخاذ الإجراءات الضرورية بما يمكّن من تركيز واستغلال المنظومة المعنية ويساهم في تحسين التصرف في الموارد والنهوض بنسب الاستخلاص وتوحيد إجراءات العمل وضمان مطابقتها للتشريع الجاري بها العمل وتوفير الإحصائيات بسلاسة وفي آجال جيّدة.

الجزء الثاني : الرقابة على الأملاك

مكّن النظر في بعض جوانب التصرف في الأملاك البلدية من الوقوف على ملاحظات تعلّقت أساسا بضبط معاليم كراء العقارات المسوّغة واستخلاصها وبجرد ممتلكاتها.

1- معاليم الكراء

بلغت ديون الكراءات التجارية للبلدية بتاريخ 31 ديسمبر 2019 وفقا لقائمة متابعة الكراءات التجارية 527.407,939 د، في حين بلغت بقايا الاستخلاص بعنوان مداخل كراء العقارات المعدة لنشاط تجاري وفقا للحساب المالي 1.059.275,896 د.

ورغم ارتفاع حجم مستحقات البلدية في الغرض والتأخر في سداد مستحققاتها حيث بلغ معدل أشهر التسويغ غير المستخلصة 33 شهرا وارتفع إلى أكثر من 100 شهر غير مستخلص بالنسبة لسته متسوّغين علما بأنّ هذه الديون فاقت 350 أ.د بالنسبة لخمس متسوّغين فقط، فإن المركز المحاسبي الخاص بالبلدية لم يبادر باتخاذ الإجراءات التتبع الجبرية تجاه المتسوّغين المعنيين وذلك خلافا لمقتضيات الفصول 26 و 28 خامسا و 30 من مجلة المحاسبة العمومية. كما لم تبادر مصالح البلدية باتخاذ الاجراءات الردعية المتاحة لها على غرار فسخ العقد واسترجاع العقار المسوّغ.

من جانب آخر وخلافاً لأحكام الفصل 25 من القانون عدد 37 لسنة 1977 المتعلق بتنظيم العلاقات بين المسوَّغين والمتسوَّغين فيما يخص تجديد كراء العقارات أو المحلات ذات الاستعمال التجاري أو الصناعي أو المستعملة في الحرف والتي تسمح للمالك بأن يطلب تعديل معين الكراء كل ثلاث سنوات أو عند بيع الأصل التجاري لم تبادر البلدية بالترفيه في معينات الكراءات باستثناء الزيادة السنوية المنصوص عليها بالعقد وذلك رغم أن قيمة معينات الكراء المضمنة ببعض العقود لا تعكس القيمة الحقيقية للكراء إذ لم تتجاوز معالم التسويغ 100 د شهرياً بالنسبة لتسع حالات وبلغت على التوالي 11 د و 40 د بالنسبة لمتسوَّغين.

وفيما يتعلّق بنسب الزيادة فقد تمّ الوقوف على التفاوت في نسب الزيادة بين المتسوَّغين حيث تتراوح بين 5% و 10% فضلاً عن التفاوت في دورية تطبيقها (كل سنتين بالنسبة لبعض وكلّ ثلاث سنوات بالنسبة للبعض الآخر).

وتدعى البلدية إلى إعداد قائمة شاملة ومحينة وإلى تحيين العقود المعنية وإلى إتخاذ الإجراءات الضرورية لاستخلاص مستحققاتها في الغرض.

2- الجرد

أبرز النظر في إجراءات التصرف في مكاسب البلدية وأملكها المنقولة وغير المنقولة والمعدّات والتجهيزات التابعة لها أنها غير معرّفة برقم أو رمز كما لا يتمّ جردها سنوياً طبقاً للإجراءات المعتمدة وللقواعد العامّة لحسن التصرف حيث تكتفي البلدية بإضافة المشتريات إلى دفتر خاص الذي تمّ إعداده منذ سنة 2002.

ولا تسمح هذه الوضعية بحسن متابعة وحماية ممتلكات البلدية والاستجابة مستقبلاً لمقتضيات مسك المحاسبة طبقاً لنظام القيد المزدوج المنصوص عليه بمجلة الجماعات المحليّة. لذا فإنّ البلدية مدعوّة إلى تخصيص معرّف لكلّ التجهيزات المكتبية والمعدّات والأجهزة المعلوماتية وغير ذلك من الأصول بما يمكن من مسك قائمة في الغرض ومن متابعتها مستقبلاً، فضلاً عن وضع إجراءات تفصيلية بخصوص المنقولات التي سيتمّ إحالتها على عدم الاستعمال أو التفويت فيها أو نقلها من مكتب إلى آخر (مسؤول إلى آخر) بما يمكن من وصول المعلومة للمكلف بمتابعة هذه التجهيزات والمعدّات وتحيين قاعدة المعطيات المسوكة في الغرض، بالإضافة إلى إجراء جرد سنوي لهذه الأصول والقيام بمقاربتها مع القائمة النظرية للتجهيزات والمعدّات وإعداد تقرير في الغرض.

كما أن المحاسب العمومي مطالب طبقاً لمقتضيات الفصل 192 من المجلّة المذكورة بمتابعة مسك محاسبية المواد قصد ضبط مكاسب أملاك الجماعة المحلية وأملكها وباقتراح من يتولّى القيام بجرد سنوي عام للأملك.

الجزء الثالث : الرقابة على النفقات

شملت الأعمال الرقابة المتعلقة بالنفقات تحليل هيكلتها والتصرف فيها.

أ- تحليل هيكلية النفقات

بلغت نفقات العنوان الأول في سنة 2019 ما قيمته 8,2 م د. وتشتأثر نفقات التأجير العمومي (4,3 م.د) ووسائل المصالح (2,9 م.د) على أهمّ بنديها وذلك بنسبة بلغت على التوالي 53% و 36% من مجموع النفقات بهذا العنوان. في المقابل مثلت كلّ من نفقات التدخّل العمومي وفوائد الدين تباعا 7% و 4% من نفقات العنوان الأول. وتتوزع نفقات العنوان الأول كما يلي :

بيان النفقات	الاعتمادات النهائية (د)	النفقات المنجزة		نسبة الإنجاز (%)
		المبلغ (د)	النسبة (%)	
التأجير العمومي	5 538 000	4 323 406,279	53	78
ووسائل المصالح	5 322 300	2 946 708,063	36	55
التدخل العمومي	839 700	596 200,095	7	71
فوائد الدين	468 000	296 462,369	4	63
المجموع	12 168 000	8 162 777	100	67

المصدر: الحساب المالي ووثيقة الميزانية لسنة 2019

وبلغت نفقات العنوان الثاني 2,3 م.د وهي تتكون أساسا من الاستثمارات المباشرة في حدود 1,66 م.د أي ما يمثل 70%. ويحوصل الجدول الموالي نسب إنجاز الميزانية بعنوانها الأول والثاني.

البيان	المبلغ / النسبة
نفقات العنوان الأول	
الاعتمادات المرسّمة بالميزانية (د)	12 168 000.000
المصاريف المنجزة (د)	8 162 776.806
نسبة الإنجاز (%)	67
نفقات العنوان الثاني	
الاعتمادات المرسّمة بالميزانية (د)	10 888 209.019
المصاريف المنجزة (د)	2 342 808.474
نسبة الإنجاز (%)	21.52

ومن جهة أخرى، اتضح ضعف استهلاك الاعتمادات المرصودة لبعض النفقات وهو ما يعكس إمّا سوء تقدير حاجيات البلدية وبالتالي حرمانها من استغلالها في أوجه أخرى هامة، أو عدم تنفيذ نفقات

من شأنها تحسين الخدمات البلدية وذلك على غرار ما لوحظ بالنسبة للاعتمادات المرصودة بعنوان الاعتناء بالتنوير العمومي واستغلال وصيانة التجهيزات العمومية والتي فاقت 150 أ.د حيث لم يتم إستهلاكها سوى في حدود 30 % منها. وجدير بالذكر أن الإعتمادات المبرمجة لوسائل المصالح والتدخل العمومي البالغة 4,2م.د لم يتم إستهلاك منها سوى 3,5 م.د.

وتستدعي هذه الوضعية الحرص على حسن برمجة وإنجاز النفقات في آجال معقولة وخاصة تلك المرتبطة مباشرة بجودة الخدمات المقدمة بالجهة.

ب-التصرف في النفقات

مكّن التدقيق في النفقات ببلدية الكرم من الوقوف على ملاحظات تعلّقت أساسا بمدى التقيّد بإجراءات تأدية النفقات وإبرام وتنفيذ الصفقات طبقا للمقتضيات القانونية ولقواعد حسن الصّرف.

1- إخلالات بخصوص صرف النفقات

طبقا للتراتب الجاري بها¹⁰ العمل يتعيّن على المحاسبين العموميين صرف مستحقّات دائني الجماعات المحليّة في أجل عشرة أيّام من تاريخ إصدار الأمر بالصّرف إلا أنه تبين عدم احترام هذه الآجال في 236 حالة وقد فاق التأخير الشهرين في حوالي 15 حالة.

ومن جهة أخرى، وخلافا لأحكام الفصل 90 من مجلّة المحاسبة العمومية قامت البلديّة بعقد 36 نفقة بعد تاريخ 15 ديسمبر دون توفر ما يثبت ضرورة هذا التّصرف. وتجدر الإشارة إلى أنّه وخلافا لأحكام الفصل 92 من مجلّة المحاسبة العموميّة لم يتمّ إلغاء طلبات التزوّد الصّادرة بعد تاريخ 15 ديسمبر وإصدار طلبات جديدة في الغرض في بداية السّنة الموالية.

2- النفقات المتعلّقة بالنظافة

قامت بلدية الكرم بإبرام صفقة نظافة بقيمة جمليّة بلغت 885 أ.د منها 630 أ.د بعنوان سنة 2019. وتهدف هذه الصفقة لجمع ورفع الفضلات المنزلية والشبّمة والبلاستيكية والمعدنية وإزالة الأعشاب الطفيلية وكنس الأتربة بالشوارع والأنهج ورفع النفايات وفواضل البناء إلى مراكز التحويل

¹⁰القرار الصّادر عن وزير التّخطيط والماليّة بتاريخ 13 أكتوبر 1986 المتعلّق بضبط الأجل الممنوح للمحاسبين المختصين للقيام بتأشيرة أوامر صرف النفقات الصادرة لهم

بالكرم إضافة إلى تنظيف وتقليم الأشجار والعناية بالنباتات. وتتم فورة هذه الخدمات باعتبار عدد أيام العمل وعدد وسائل النقل المستغلة.

وأفصى النظر في حسن إنجاز الصفقة وإجراءات صرف مستحقات المزود إلى الوقوف على أوامر صرف تتم على ضوء فاتورة يتم تقديمها من المزود ويؤشر عليها من طرف الإدارة الفنية دون توفر نظام رقابة أو مسار إثبات للتحقق من صحة عناصر الفورة طبقا للمعايير وقواعد حسن التصرف المعمول بها. وذلك رغم أن بنود الصفقة نصت على عدد من الإجراءات في الغرض على غرار ما ورد بالفصل الثامن بخصوص إختيار مراقبين بالتنسيق مع رئيس مصلحة النظافة والفصل الخامس عشر الذي نصّ على وجوب مسك دفتر حاضرة تفصيلي وإعداد تقارير شهرية فضلا عن أن الإجراءات كانت تقتضي تسليم النفايات لمصبات بلدية الكرم بما كان يمكن من وضع مسار إجرائي ونظام رقابة داخلي طبقا للمعايير الدولية في الغرض.

وتدعى البلدية إلى مزيد الحرص مستقبلا على وضع أنظمة رقابة فعالة وإجراءات تمكّن من إرساء مسارات كفيلة بالتحقق من حسن إنجاز الخدمات المتفق عليها في الغرض وخاصة تلك المتعلقة بالخدمات الحيوية.

3- سوء البرمجة وتجزئة النفقات العمومية

يستدعي حسن تنفيذ الأشغال والتزود بخدمات ومواد بأفضل العروض الممكنة حسن برمجة الشراءات العمومية وتجميعها كلما أمكن ذلك. ونصّ الفصل 9 من الأمر المنظم للصفقات العمومية على أنه "لا يجوز تجزئة الطلبات بصورة تحول دون إبرام صفقات كتابية أو دون إخضاعها إلى رقابة لجنة مراقبة الصفقات ذات النظر". ولضمان نجاعة بعض عمليات التزود بخدمات وتنفيذها في أحسن الآجال وبأقل كلفة ممكنة نصّ الفصل 14 على إمكانية إبرام صفقة إطارية بالنسبة للطلبات التي تهدف إلى تسديد حاجيات من نفس الطبيعة أو ذات طبيعة متكاملة لها صبغة قارة ومتوقعة. وتضبط الصفقة الإطارية المقدارين الأدنى والأقصى لكمية الطلبات الممكن التزود بها أثناء المدّة المحددة على أن تحدّد الحاجيات المراد تسديدها فعليا لكلّ طلب أثناء الإنجاز بأذن تزود.

غير أن النظر في شراءات البلدية وطريقة تسديد حاجياتها أفصى لعدّة نقائص في الغرض.

❖ النفقات المتعلقة بالتنوير العمومي

تبيّن أن الشركة الفائزة بأفضل عرض في إطار إستشارة مضيقّة على أشغال تعلقت بصيانة شبكة التنوير العمومي بعين زغوان الشمالية سنة 2018 بقيمة 99.961د. كلّفت بنفس طبيعة الأشغال

بقيمة بلغت حوالي 20 أ.د. في نفس السنة . فضلا عن ذلك فقد لوحظ تكليف شركتين أخرتين بأشغال مشابهة بقيمة بلغت على التوالي حوالي 10 أ.د. و 19 أ.د. سنة 2019.

كما لوحظ بخصوص إقتناء تجهيزات ومعدات التنوير العمومي أن البلدية قامت منذ سنة 2018 بأربع عمليات تزود من نفس الشركة بقيمة بلغت على التوالي 38 أ.د. و 39 أ.د. سنة 2018 و 42 أ.د. سنة 2019 في إطار قسط ضمن الصفقة عدد 2019/08 و 56 أ.د. في إطار قسط ضمن الصفقة عدد 02/2020 في بداية سنة 2020.

❖ أشغال جهر وتنظيف شبكات مياه الأمطار

رغم أن عمليات جهر وتصريف مياه الأمطار تعتبر من العمليات ذات الصبغة المتكررة وتندرج ضمن النشاط الطبيعي للبلدية فقد لوحظ تعدد طلبات التزود في الغرض، حيث تمّ سنة 2019 اللجوء لشركتين في ثلاث مناسبات متتالية (الأولى في مناسبتين بقيمة جمالية بلغت أكثر من 61 أ.د. والثانية في مناسبة وحيدة بقيمة ناهزت 29 أ.د). كما تمّ اللجوء في السنوات السابقة لشركات أخرى بصفة متكررة لتنفيذ نفس طبيعة الأشغال.

❖ أشغال النظافة وصيانة المناطق الخضراء وتنظيف الشواطئ

تمّ خلال السنوات الثلاث الأخيرة اللجوء لعدد من المزودين في مجال أشغال النظافة وصيانة المناطق الخضراء وتنظيف الشواطئ ، من ذلك ثلاث عمليات تزود سنة 2018 بخصوص صيانة المناطق الخضراء بقيمة فاقت 110 أ.د. من المزود الذي أبرمت معه البلدية الصفقة في مجال النظافة سابقة الذكر فضلا عن خمس عمليات تزود أخرى في نفس المجال خلال الفترة 2017-2019 بقيمة ناهزت 130 أ.د.

❖ كراء المعدات

بالرغم من إبرامها لصفقة سنة 2019 متعلقة بكراء جرّافات ووسائل نقل وردم نفايات بقيمة 138 أ.د.، فقد تولّت البلدية بالتزود في نفس السنة لدى الشركة صاحبة الصفقة وذلك بخصوص نفس طبيعة الخدمة عن طريق إذن تزود بقيمة 30 أ.د. أي ما يمثل 22% من القيمة الجمالية للصفقة سابقة الذكر. وقد مكّن النظر في الاستشارة المعنوية إلى الوقوف على عدد من الملاحظات من أبرزها :

- عدم توفر بملف الإستشارة ما يفيد مراسلة المزودين الثلاث أو تحصيلهم على موضوع الإستشارة في آجال معقولة، علما وأنّ البلدية أعدت وثيقة تحديد الحاجيات بتاريخ 27 مارس 2020 وقد حدّد آخر أجل لطلب العروض بتاريخ 15 أفريل 2020.

- غياب التواريخ بالعروض الثلاث المؤشر عليها ،
- عدم توفر محضر لفتح الظروف ،
- فتح العروض واختيار العارض تمّ من طرف الإدارة الفنية فقط ثمّ تمّت بصفة لاحقة مراسلة مصلحة المحاسبة والمالية دون أن تشارك منذ البداية في مسار تفعيل المنافسة واختيار أفضل العروض وبالتالي جمع الإدارة الفنية لمهام متنافرة في الغرض.

❖ المستلزمات الإدارية

أبرز النظر في عمليات اقتناء المستلزمات الإدارية على غرار لوازم المكاتب والتجهيزات الإعلامية والإلكترونية إلى الوقوف على تعدّد الإستشارات وعمليات التزوّد سنة 2019 دون تجميعها قصد مزيد التحكم في كلفتها والحصول على أفضل العروض في الغرض. وفي ما يلي أمثلة في الغرض :

- لوازم المكاتب :

الموضوع	القيمة (د)	تاريخ الإذن بالتزوّد
لوازم مكاتب	6 243.410	2019/07/03
لوازم مكاتب	1 355.410	2019/07/09
لوازم مكاتب	5 926.081	05/12/2019
حبر للآلات النسخة والفاكس	1 724.310	2019/12/05
إقتناء لوازم مكاتب	1 605.605	2019/12/31

- تجهيزات إعلامية وإلكترونية :

الموضوع	القيمة (د)	تاريخ الإذن بالتزوّد
إقتناء تجهيزات إدارية حواسيب	26 440.770	2019/11/12
إقتناء serveur	8 560.000	2019/11/12
إقتناء تجهيزات إدارية شاشة عرض وكاميرا	3 748.500	2019/12/03
إقتناء آلة بصمة	6 115.648	2019/12/17
إقتناء تجهيزات إعلامية حاسوب	3 386.550	2019/11/12
إقتناء تجهيزات إعلامية مختلفة آلات طباعة	5 189.500	12/11/2019
آلات طباعة	1 111.730	12/11/2019
إقتناء شاشة عرض	3 521.003	03/12/2019
إقتناء مكيفات هواء	4 600.000	30/10/2019

ومن شأن حسن التخطيط والبرمجة على مدى متوسط وتجميع الشراءات قدر المستطاع أن يسمح بالتقيّد بالنصوص المنظمة للشراءات العمومية وبالتحكم في الكلفة وبسرعة إنجاز هذه الخدمات.

4- التأخير في إنجاز الاستثمارات البلدية

يشهد إنجاز الاستثمارات البلدية تأخيرا هاما ، إذ لم يتمّ خلال سنة 2019 استغلال سوى 22 % من الإعتمادات المرصودة في الغرض والبالغة 10,8 م.د حيث لم يتمّ إستهلاك سوى 2,3 م.د وارتفعت الإعتمادات غير المستهلكة في الغرض إلى حوالي 8,5 م.د. ويفصل الجدول الموالي أبرز الإعتمادات المخصصة للعنوان الثاني من ميزانية البلدية ومدى إستهلاكها.

البند	بيان النفقة	الإعتمادات المرصودة (2019) (د)	الإعتمادات المنجزة (د)	إعتمادات تكميلية مرصودة (د)	الاعتمادات المرصودة وغير المستهلكة (2019) (د)	نسبة إستهلاك الإعتمادات (%)
661302612	تعبيد الطرقات	3 307 730	1 027 279	0	2 280 451	31
661303602	أشغال الصيانة والتعمّد	1 187 280	29 155	0	1 158 125	2
660601602	إقتناء معدّات النظافة والطرقات	660 000	0	0	660 000	0
660306602	أشغال الصيانة والتعمّد	656 678	0	0	656 678	0
6600020602	دراسات أخرى	694 155	77 964	0	616 191	11
661301602	بناء الأرصفة	516 240	16 236	0	500 004	3
660201602	تدخّلات لفائدة الجمعيات الرياضية	500 000	0	0	500 000	0
661604602	بناء وتهيئة المنشآت والرياضة	346 768	0	0	346 768	0
661503602	تجميل مداخل المدن	281 000	33 040	0	247 960	12
660305602	أشغال تهيئة مختلفة	290 000	58 041	0	231 959	20
661504602	تدخّلات لفائدة الجمعيات الرياضية	225 000	0	0	225 000	0
661202602	تركيز شبكة تصريف مياه الأمطار	192 453	20 063	0	172 390	10
1180223331122	تحسين المحيط السياحي ببلدية الكرم تهيئة الفسحة الشاطئية	0	0	151 400	151 400	0
661001602	الإنارة العمومية	130 680	0	0	130 680	0
11802233311502	تدخل إستثنائي في النظافة و العناية بالمحيط السياحي 2012	110 000	53 125	59 462	116 337	31
661405602	تهيئة وصيانة المقابر	117 250	16 876	0	100 374	14
660101612	تدخّلات لفائدة الجمعيات الرياضية	100 000	0	0	100 000	0
660303602	المستودع البلدي	70 431	0	0	70 431	0
51090111102	أشغال تعبّد وترصيف	111 170	111 170	53 324	53 324	68
51090111192	تصريف مياه الأمطار	50 000	49 683	50 000	50 318	50
67372611112	تهيئة الملاعب الدراسات	0	0	44 903	44 903	0
660001602	دراسة أمثلة التهيئة العمرانية	40 000	0	0	40 000	0
661701602	بناء وتهيئة الأسواق والأحياء والمحلات التجارية	82 612	69 041	0	13 571	84

ويعود ضعف نسبة إنجاز الاستثمارات إلى التأخير الهام في إنجاز المشاريع المبرمجة، إذ تبين أن المشاريع الجاري إنجازها خلال سنة 2019 تمت برمجة جزء هام منها منذ سنة 2016. وقد أدت هذه الوضعية إلى ارتفاع الكلفة مقارنة بالتقديرات الأولية مما أدى إلى صعوبات إدارية وأدى في أحيان عديدة إلى إبرام ملاحق أو أذون تزود إضافية لإتمام الأشغال المبرمجة.

فعلى سبيل الذكر قدّرت الكلفة المحيئة للمشاريع التي تواصل إنجازها سنة 2019 بما قيمته 10.796,469 أ.د مقابل كلفة تقديرية لهذه المشاريع بما قيمته 7.941,352 أ.د أي بزيادة قدرها 36%. علما بأنه قد تمت برمجة جلّ المشاريع المذكورة خلال سنة 2016 وما قبلها بكلفة أصلية قدرها 6.528,592 أ.د فيما بلغت الكلفة المحيئة ما قيمته 9.244,979 أ.د.

وأبرز النظر في طلبات عروض بعض الصفقات وإلى تنفيذها إلى الوقوف على أن التأخير يعزى لعدة أسباب من أهمها إخلال أصحاب الصفقات بتعهداتهم وإلى نقائص على مستوى الدراسات الأولية وكراسات الشروط وفيما يلي نورد عددا من المشاريع التي تأخر إنجازها والملاحظات المتعلقة بها :

❖ مشروع تعبيد الطرقات وتصريف مياه الأمطار بقيمة 3.045,626 أ.د

تم إدراج المشروع ضمن البرنامج السنوي للاستثمار لسنة 2016 بكلفة تقديرية قيمتها 1.200 أ.د وتم الإعلان سنة 2017 عن طلب عروض لكنه كان غير مثمر مما استوجب القيام بتعديلات على كراس الشروط تتمثل في حذف شرط تقديم مشروع مماثل بالنسبة لرئيس المشروع وتغيير طبيعة الأشغال من تعبيد إلى ترصيف باعتبار ضيق الأنهج (تحسين جدول الأسعار)،

بعد إعادة الإعلان عن طلب عروض وإسنادها إلى شركة بتاريخ 11 أكتوبر 2018 بمبلغ قدره 2.719,183 أ.د، أخلّ صاحب الصفقة بتعهداته وتمّ فسخ عقد الصفقة وإسنادها من جديد بتاريخ 12 جوان 2019 إلى شركة أخرى والتي هي بصدد إنجاز الصفقة بمبلغ قدره 3.045,626 أ.د أي بنسبة زيادة عن الكلفة الأصلية قدرها 154%.

من جانب آخر وفيما يتعلق بتنفيذ الأشغال، تمّ من خلال المراسلات ومحاضر عدول التنفيذ الوقوف على تسبب الشركة المكلفة بإنجاز الأشغال في أضرار جسيمة بشبكة تصريف مياه الأمطار والصرف الصحي وبالشبكة تحت الأرضية للاتصالات وبشبكات الغاز الرئيسية، بالإضافة إلى التسبب في وضعية بيئية متردية بنهج أريجة.

وحددت مدّة إنجاز الأشغال بـ 360 يوما انطلاقا من تاريخ الإذن ببدء الأشغال الموافق ليوم 15 جويلية 2019 أي أن التاريخ التعاقدي لنهاية الأشغال يوافق يوم 09 جويلية 2019. غير أنه خلافا لذلك شهدت الأشغال تأخيرا في الإنجاز بلغ 195 يوما إلى حدود 20 جانفي 2021.

❖ مشروع تهذيب حي الطرابلية تعبيد وتنوير عمومي بقيمة 1.297,314 أ.د.

تم إدراج مشروع تهذيب حي الطرابلية تعبيد وتنوير عمومي ضمن البرنامج السنوي للاستثمار لسنة 2015، وبعد الإعلان عن طلب عروض غير مثمر ثلاث مرّات (مرّة سنة 2016 ومرتين سنة 2017) تم إدراج بعض التحيينات على كراس الشروط تتمثل في تغيير نوعية الأشغال من الإسفلت إلى الرصيف باعتبار ضيق الأنهج (تحيين جدول الأسعار) والتي من شأنها أن تسهّل العمل على المقاولين ثم إسناد الصفقة إلى الشركة الفائزة بعد الإعلان عن طلب عروض جديد.

وتجدر الإشارة إلى أن البلدية قامت بإقصاء الشركة صاحبة العرض الأقل ثمنّا آليا لاقتراحها ضمن الملف الفني لتقني سامي حامل لشهادة في الصيانة الصناعية عوضا عن الهندسة الكهربائية (الاختصاص المطلوب). علما وأن الشركة المقصاة قدّمت عرضا قيمته 1.058 أ.د. في حين أن الشركة صاحبة الصفقة قدّمت عرضا قيمته 1.205 أ.د. أي بفارق قدره 147 أ.د.

بالإضافة إلى ذلك وبعد فسخ عقد الصفقة المبرم تمّ إسناد الصفقة بعد إعادة طلب العروض إلى الشركة التي تمّ إقصاؤها في مرحلة أولى بقيمة 1.297,314 أ.د. أي بفارق قدره 239 أ.د. عن المبلغ الذي قدّمته قبل سنة خلال طلب العروض الأول، علما أنّ الشركة اقترحة ضمن الملف الفني تقنيا ساميا حاملا لشهادة في الكهرباء الصناعية عوضا عن الهندسة الكهربائية (الاختصاص المطلوب).

كما لوحظ أنه تمّ إعادة إمضاء تقرير تقييم العروض من قبل كافة أعضاء لجنة التقييم وذلك لعدم إرجاع رئيسة النيابة الخصوصية للتقرير المذكور والذي تمّ عرضه على أنظارها للإمضاء بتاريخ 25 جوان 2018. وتجدر الإشارة إلى أن عدم إرجاع التقرير من شأنه أن يمسّ من مبادئ الشفافية والنزاهة في الصفقات العمومية.

❖ مشروع تهيئة المنتزه الحضري

تمّ إدراج مشروع تهيئة المنتزه الحضري ضمن البرنامج السنوي للاستثمار لسنة 2018 بكلفة تقديرية قيمتها 366 أ.د، ثم بعد الإعلان عن طلب عروض بتاريخ 3 أكتوبر 2019 ارتفعت تقديرات الإدارة

إلى ما قيمته 457,153 أ.د. ورغم سحب 43 مقابلة ملف طلب العروض لم يرد على مصالح البلدية أي عرض وهو ما أفضى إلى طلب عروض غير مثمر.

وبعد إعادة الإعلان عن طلب عروض بتاريخ 27 ديسمبر 2019 وإقتراح لجنة الفرز إسناد الصفقة إلى المقاول الأفضل عرضا ، تمّ رفض هذا الاقتراح واعتبار طلب عروض غير مثمر من قبل اللجنة الجهوية لمراقبة الصفقات.

وفيما يلي أبرز النقائص التي تمّ رصدها :

- تضارب في كراس الشروط بخصوص توفير المعدات بين ما ورد بالفصل 8 بخصوص توفير المعدات كمعيار من معايير الفرز الفني والفصل 12 الذي ينص على تقديمها لاحقا بعد الإذن الإداري ببدء الأشغال؛
- عدم التطابق بين الإطار البشري المنصوص عليه بالفصل 12 من كراس شروط طلب العروض والمنصوص عليه بالملاحق ؛
- الخبرة المطلوبة (5 سنوات) لمسير الأشغال غير مستوفاة عند فتح العروض وفرزها.

بالإضافة إلى ذلك قامت البلدية بالإعلان عن طلب عروض (للمرة الثالثة) بكلفة تقديرية قيمتها 525 أ.د أي بزيادة قدرها 43 % من الكلفة الأصلية للصفقة.

وتدعى البلدية إلى الحرص على حسن تنفيذ مشاريعها في الأجال ضمانا لنجاعة التدخّلات وترشيدا لاستعمال الاعتمادات من خلال تفادي العروض غير المثمرة بإحكام إعداد كراسات الشروط وكذلك مزيد التنسيق ومضاعفة جهود المتابعة الميدانية لتفادي التأخير الكبير المسجّل في إنجاز بعض المشاريع.

كما أنّ البلدية مدعوّة في إطار برمجة المشاريع وإعداد كراسات الشروط إلى السعي إلى مراعاة قدرة مسدي الخدمات من الشركات الصغرى والمتوسطة وتخصيص جزء من العروض لهذه الفئة بما يساهم في النهوض بها طبقا لتوجيهات المشرع ول مقتضيات الفصل 20 من الأمر المنظم للصفقات الذي ينصّ على وجوب تخصيص 20 % من القيمة التقديرية للصفقات المخصصة للأشغال والتزوّد بموادّ وخدمات ودراسات للمؤسسات الصغرى والمتوسطة.

الجمهورية التونسية
وزارة الشؤون المحلية والبيئة
بلدية الكرم
ⵎ ⵎ



إجابة مصالح البلدية على التقرير الأولي
للمراقبة المالية على بلدية الكرم

1. المعلوم على المؤسسات ذات الصبغة الصناعية أو التجارية أو المهنية (الصفحة 7):

تتولى البلدية إعداد جدول سنوي في الحد الأدنى للمعلوم على المؤسسات ذات الصبغة الصناعية أو التجارية أو المهنية على أساس المساحة وصنف العقار المستغل بإعتبار أن هذه هي المعطيات المتوفرة لدى البلدية طبقاً لأحكام مجلة الجباية المحلية.

غير أن أعداد جدول تحصيل الفارق يطرح صعوبة كبرى باعتبار عدم وجود تطبيق تربط بين القباضات البلدية والبلديات قصد تحيين معطياتها.

إضافة إلى ذلك فإنه لا تتم موافاة البلديات بقوائم تفصيلية في الإستخلاصات الحاصلة لديها و بالرغم من ذلك فإن إدارة تنمية الموارد والإستخلاصات تتولى دورياً تبليغ الإعلانات البلدية بخصوص الحد الأدنى من المعلوم وعليه فإن المطالب بالمعلوم هو الذي يتولى مدها بوصلات إستخلاصه.

من ناحية أخرى و بالرغم من قيام الإدارة بالإحالة السنوية لجدول تحصيل الحد الأدنى من المعلوم على المؤسسات لمصالح القباضة المالية لإعتماده إلا أنه لا يتم أخذه بعين الإعتبار.

— فيما يتعلق بعدم توفر بطاقات التعريف الوطنية أو المعرفات الجبائية لعدد كبير من الناشطين فإن ذلك مردّه أن أعوان الإحصاء يتولون القيام بإحصاء جميع المحلات التجارية المنتصبة بالمنطقة البلدية قصد توظيف المعاليم المستوجبة، ومن بين هذه المحلات هناك العديد منهم بدون بطاقات تعريف جبائية من جهة (وهو ما يبرر الفارق في عدد الناشطين في قاعدة بيانات البلدية وقاعدة بيانات وزارة المالية وإمتناع العديد من أصحاب المحلات التجارية على الإدلاء بهوياتهم من جهة أخرى). غير أن ذلك لا يوقف عملية التوظيف و الإستخلاص إضافة إلى التنسيق مع مصلحة حفظ الصحة وقسم .

الشرطة البيئية والشرطة البلدية في تحيين المعطيات المتوفرة لدينا.

— فيما يتعلق بعدم إحالة القباضة المالية معاليم شركة [REDACTED] لفائدة بلدية الكرم، فإن ذلك يرجع إلى أن قيام أصحاب الوكالات لشركة [REDACTED] بخلاص هذه المعاليم وليس شركة " [REDACTED] طبقا للعقود المبرمة بينهم (Contrat de Franchises) بعدم تحويل معاليم البنك التونسي الكويتي فإنه سيتم التثبيت من ذلك بالتنسيق مع البنك والقباضة المالية.

* عدم تحويل معاليم عدد من الشركات ذات المساحة الكبرى والمتوفرة بقاعدة البيانات البلدية.

— فيما يتعلق بوجود مبالغ مستحقة من قبل البلدية متأتبة من الفوارق الحاصلة بين المعلوم الأدنى المستوجب وما تم خلاصه بالقباضة المالية، فإن البلدية تسعى جاهدة لإستخلاص هذه الفوارق بواسطة أذون إستخلاص وقتية في الفارق ونذكر على سبيل المثال بعض الحالات المذكورة بكشفكم.

إسم الشركة	النشاط	الملاحظات
[REDACTED]	إقامة المعارض	تم إستخلاص كامل مبلغ الحد الأدنى مباشرة لدى القباضة المالية
[REDACTED]	معهد خاص	تم خلاص مبلغ قدره: 52.493,337 د لدى قباضة المؤسسات الكبرى بالبحيرة

غير أن هذا لا ينفي وجود فوارق إستخلاص لم يتم تحصيلها من طرف البلدية لعدم وجود التقنية القانونية التي تمكن من ذلك بصفة آلية.

2. المعلوم على العقارات المبنية (الصفحة 11):

— عدم تفعيل آليات تحيين قاعدة بيانات البلدية في خصوص العقارات المبنية.

خلافًا لما تم ذكره صلب تقرير فريق الرقابة لمحكمة المحاسبات، فقد حرصت بلدية الكرم وبصورة آلية إلى تحيين قاعدة بياناتها و ذلك بتحيين جداول التحصيل السنوية وكذلك جداول التحصيل الإضافية وذلك بعد التنسيق الداخلي مع المصالح البلدية المختلفة (مصلحة رخص البناء، مصلحة تراخيص الكهرباء والماء، مصلحة حفظ الصحة، مصلحة الشرطة البيئية).

إضافة إلى التنسيق مع شركات البعث العقاري المنتسبة بالمنطقة البلدية وكذلك الوكالة العقارية للسكنى وشركة البحيرة للتطهير والإستصلاح في خصوص المقاسم المفوت فيها.

— فيما يتعلق بوجود عقارات مكررة : إنَّ ما تم وصفه بتكرار لعدد من العقارات لا يعتبر ذلك نظرا لوجود مالك واحد لأكثر من عقار، وهي وضعيات كثيرة وثابتة.

غير أنه كلما ثبت وجود عقار مكرّر على وجه الخطأ فإن الإدارة تتولى إستيفاء جميع إجراءات الطرح حفاظا لحقوق الأفراد (أنظر الملحق عدد 01).

كما أن قيام البلدية بعدد 06 عمليات طرح لمطالبيين بالأداء خلال سنة 2019 يعتبر عدد ضئيل جدًا مقارنة بعدد فصول جدول التحصيل الذي يتجاوز 26.000 فصل.

— فيما يتعلق بتطبيق نسبة 14 ٪ (خدمات أخرى) : خلافا لما ورد بتقرير التفقد فإن العقارات المذكورة بتقرير فريق التفقد محتسبة بجدول التحصيل السنوي بنسبة قدرها 12 ٪ وليس 14 ٪ .
(أنظر الملحق عدد 02).

— فيما يتعلق بتطبيق مبلغ أداء سلبي في حالتين : خلافا لما تم ذكره فإن الحالتين المذكورتين تم توظيف مبلغ أداء سنوي قدره :

— 51.880 د عن العقار ذو الرمز 030151003001.

— 45.360 د عن العقار ذو الرمز 060965015001.

(أنظر الملحق عدد 03).

* تحديد نسب خدمات مختلفة بنفس الأنهج :

بالنسبة إلى تحديد نسبة المعلوم على العقارات المبنية على أساس مستوى الخدمات، نفيديكم علما بأن المعطيات الجبائية المخزنة والتي تم تهجيرها منذ إحداث بلدية الكرم (2001) مثقلة بنسب مختلفة وتتراوح فعلا بين 8 % / 10 % / 12 % وقد حرصنا على تحيين المعطيات سنوياً كلما توفرت لدينا المعلومات الإحصائية سواء عن طريق الإحصاء أو تصاريح المواطنين.

أما بالنسبة إلى العقارات التي تم تثقيلها حديثا فقد إعتمدنا النسب المحيئة التي تتوافق وتتطابق مع الخدمات الموجودة فعلياً على الميدان وفي الغالب جل الأنهج التي يتوفر فيها :

(تنظيف، تنوير عمومي، طرقات معبدة، أرصفة مبدطة، قنوات تصريف المياه المستعملة وقنوات تصريف الأمطار) لذا، إعتمدنا النسب القصوى وهي 12 % بالنسبة إلى الأداء البلدي و 4 % ص.ت.م. و للإشارة لم نخزن صلب المنظومة عقارات تتمتع بخدمات أخرى وإن وجدت فهي من حيث السهو و تم تحيينها.

✓ ملاحظة: في إطار العفو الجبائي تمكنا من تحيين عدة عقارات، لذا المعطيات الموجودة بالجدول الموفدة من سيادتكم غير مطابقة مع ما هو مخزن بالمنظومة.

* وجود معالم بلدية بمبالغ مالية زهيدة:

إن وجود عقارات مثقلة بمبالغ مالية زهيدة بعنوان المعلوم على العقارات المبنية راجع أساسا إلى صغر مساحتها فعدد من الشقق تتراوح مساحتها بين 10 م² و 30 م² تعود أساسا إلى تخصيصها من قبل مالكيها للتسويق للطلبة وكذلك للمصطافين خلال فصل الصيف من جهة ووجود عقارات بمساحات صغيرة من جهة أخرى.

و بالرغم من ذلك فستتولى مصالحنا إعادة عملية إحصاء هذه العقارات للمزيد من التحري والتحيين إن إقتضى الأمر ذلك.

3 - الأراضي غير المبنية (الصفحة 15):

تثقيف معالم زهيدة على عدد من الأراضي:

إن وجود معالم زهيدة مثقلة على عدد من الأراضي البيضاء والتي تم ذكرها صلب تقرير فريق التفقد تعود أساسا إلى اعتماد الكثافة العمرانية كمعيار للتوظيف تم إحالتها بمعطياتها منذ إحداث بلدية الكرم وفصلها عن بلدية حلق الوادي و بالتالي فهي فصول قديمة جدا.

غير أن جميع الفصول التي يتم تثقيفها حديثا تحتسب على أساس القيمة التجارية المضمنة بالعقد طبقا لقرار المجلس البلدي لسنة 2009.

4 - الإشهار بالطرقات المرقمة وغير المرقمة (الصفحة 17):

فيما يتعلق بمحصول المتأتي من علامات الإشهار المركز بالطرقات المرقمة فإن البلدية تقوم باستخلاص ما يجب استخلاصه على هذه العلامات الإشهارية قبل وإحالة هذه العلامات الإشهارية

* الإجابة على سحب وإزالة العلامات الإشهارية (المنحة 18) :

تطبيقا للمنشور المشترك عدد 13 بتاريخ 04 سبتمبر 2019 بين وزارتي التجهيز والإسكان والتهيئة الترابية من جهة ووزارة الشؤون المحلية والبيئية من جهة أخرى حول تركيز واستغلال علامات الإشهار بالطرق المرقمة وإحالة محصولها لفائدة البلديات، سعت بلدية الكرم إلى الاتصال بشركات الإشهار قصد تسوية ديونها قبل تجديد قرارات الإسناد لفائدتها غير أت تلك الشركات تلددت في خلاص ما تخلد بذمتها لفائدة البلدية منذ سنوات 2014 و 2015 بعنوان معلوم الإشهار علما وأم المصالح البلدية لا يمكنها تجديد قرارات ما لم تستخلص الديون كاملة وبقيت الديون مثقلة لدى إدارة الشؤون الاقتصادية مع احتساب المعاليم الجديدة في خصوص الإشهار بداية من 01 جانفي 2019 والتنبيه على الشركات المتلدة قبل عمليات سحب التراخيص وإزالة العلامات الإشهارية.

أما في خصوص ديون الإشهار وخلافا لما ورد في تقرير محكمة المحاسبات في خصوص عدم أتباع إجراءات موحدة تجاه جميع شركتنا الإشهار في علاقة باستخلاص الديون نفيد وأن البلدية راسلت كل الشركات وقامت بالتنبيهات القانونية عليها بضرورة تسوية ديونها قبل الشروع في إجراءات سحب التراخيص وإزالة العلامات الإشهارية. ومنها المكاتيب والمراسلات والتنبيه عن طريق العدل المنفذ الموجهة لشركة [REDACTED] حول ضرورة تسوية الديون من جهة واحترام جمالية مواقع التركيز من جهة أخرى.

وخلافا لما ذهب إليه تقرير دائرة المحاسبات فإن القابض البلدية أفاد بعدم تثقيل ديون شركات الإشهار بحسابه نظرا للصيغة الوقتية التي يمكن الرجوع فيها للتراخيص الإشهارية التي تدخل في باب الإشغال الوقتي للطريق العام وبالتالي ليست لديه معطيات تمكنه من متابعة الديون والقيام بتوجيه بطاقات الإلزام واقتصرت مهمة متابعة استخلاص ديون شركات الإشهار على المصلحة الاقتصادية و نشير أن الجداول الواردة بالتقرير المنجز من قبل دائرة المحاسبات في خصوص ديون شركات الإشهار جاء فيه جملة من قرارات السحب تخص 9 شركات 6 لم تقم بتسوية ديونها إضافة إلى جدولة ديون بعض الشركات الأخرى ومتابعة ما بقي منها والتي لا يتجاوز حجم ديونها 10 آلاف دينار.

أما في خصوص تفويت فرقة استخلاص ديون شركة [REDACTED] نذكر وأن ديون هاته الأخيرة بقيت إلى حدود ديسمبر 2019 ما قدره 38 ألف دينار غير أن الشركة المعنية بإعلامها بقرارات سحب التراخيص قدمت فقط 19 ألف دينار وهو لا يمثل كامل المبلغ المستوجب حتى تتراجع البلدية في قرارات السحب والإزالة.

❖ الإجابة على النقطة المتعلقة بإسناد الإستغلالات الجديدة (الصفحة 20 و 21):

جاء في التقرير وأن البلدية لم تقم عند إسنادها للتراخيص على صبغة العروض وفقا للشروط والصيغة المنظمة للصفقات العمومية استنادا للمنشور عدد 13 المذكور أعلاه كما أن اللجنة المعنية بالجهوية المحدثة لم ترسل البلدية في الموضوع إلا في نهاية صائفة 2020 قصد تعيين ممثل عن بلدية الكرم للنظر في الأمكنة التي يمكن الترخيص فيها لتركيز علامات إخبارية ونحن في انتظار تعيين تاريخ الاجتماع الأولي للجنة المعنية إضافة لذلك فإن البلدية قد وجدت نفسها في وضعية لا يمكنها الآن من القيام بصفقة إشهار لعدم توفر كمّ من الأمكنة بالنظر للتراخيص التي أسندتها وزارة التجهيز والإسكان والتهيئة الترابية منذ سنة 2014 و سنة 2015 مع أن البلدية تسعى حاليا مع مصالح الشرطة البلدية وعدل التنفيذ بسحب وإزالة العلامات التابعة للشركة المتلدة في خلاص ديونها بما يتيح مجال إشهار واسع قادر على السماح للبلدية للقيام بلزمة عن طريق طلب عروض.

5 - الإجابة على النقطة الخامسة المتعلقة بتطبيق منظومة التصرف في موارد الميزانية (GRB) الصفحة 21 :

حرصت بلدية الكرم منذ سنوات على تركيز منظومة GRB بالتنسيق مع مصالح وزارة المالية ومصالح المركز الوطني للإعلامية، ولقد تمتّ عديد المحاولات قصد تهجير (La Migration) المعطيات المخزنة بالمنظومة الخاصة، غير أنه وفي كل مرة يتبين عدم تطابق في المعطيات المالية، وإلى حدّ هذا التاريخ مازالت عملية التنسيق الفني سارية المفعول لإتمام المطلوب.

1 - معالم الكراء (الصفحة 22):

وحيث ورد بالتقرير الإشارة إلى عدم تضمن قائمة التسويغ لبعض الأسماء:

- بالنسبة للمدعو [REDACTED] قام ببيع الأصل التجاري لمقهى الواحة سابقا ومقهى الواحة الجديدة حاليا لفائدة المتسوعة الحالية [REDACTED] لذا لم تعد تربطه أي علاقة تعاقدية مع البلدية وبالتالي لا يمكن أن تتضمن القائمة اسمه.
- بالنسبة [REDACTED] المتسوعة سابقا للمحل التجاري الكائن بنهج الأغا الكرم الشاطئ قامت هي بدورها ببيع الأصل التجاري لفائدة ابنها [REDACTED] وهي أيضا لم تعد تربطها بالبلدية أي علاقة تعاقدية وهو ما يبرر عدم ورود اسمها بالقائمة.
- بالنسبة [REDACTED] كانت تربطه علاقة تعاقدية بمحل داخل السوق البلدية النور بالكرم المدينة وإثر أشغال التهيئة المجراة على السوق وتحيين معينات الكراء للمحلات التابعة للسوق لم يرق المعني بالأمر تجديد عقد التسويغ مع البلدية.
- أما بالنسبة للمدعو [REDACTED] قام هو الآخر ببيع الأصل التجاري للمقهى الكائنة بشارع فرحات حشاد عدد 10 الكرم المدينة وحل محله في التسويغ والقائمة المدعو [REDACTED].
- بالنسبة للمدعو [REDACTED] تسوغ المحل الكائن داخل السوق البلدية بالكرم الشاطئ ونظرا لتراكم الديون تم الالتجاء للقضاء والحصول على حكم في الخروج لعدم الخلاص تم تنفيذه وتم إجراء بته من جديد وتسويغ المحل للمدعو [REDACTED].
- أما بخصوص [REDACTED] فهو موجود بالقائمة وفقا للصفحة 23 من تقريركم الأولي.
- بخصوص ملاحظة عدم تحيين العقد مع المتسوغ [REDACTED] فإن الإشكال يتعلق بواقع العقار نفسه إذ أنه على مستوى العقود نجد 3 عقود تسويغ وواقعا محل واحد تم إزالة الجدران الفاصلة إضافة إلى تراكم الديون واتخاذ إجراءات التقاضي ثم حصول اتفاق بخلاص 50 ٪ من الديون وجدولة البقية ثم يتم عدم احترامها من جديد وهكذا دواليك...

■ إن أغلب عقود التسويغ هي عقود قديمة لذا فإن معينات الكراء تكون نوعا ما زهيدة وإن التنصيص على زيادة سنوية داخل العقود يجعلها تتحيز تلقائيا دون ضرورة اللجوء إلى القضاء المنتصب في المادة التجارية وما يكلفه ذلك من مصاريف كل 3 سنوات خاصة أمام الظروف الاقتصادية الصعبة منذ ثورة 2011 .

■ ستعمل البلدية على إعداد ملاحق للعقود يتم خلالها توحيد النسب المئوية للزيادة السنوية وكذلك مدتها بالنسبة لجميع المتسوغين تحقيقا لمبدأ المساواة بين الجميع

2 -- الجرد (الصفحة 24) :

■ تبعا لملاحظاتكم الواردة بالتقرير الأولي بخصوص إجراءات التصرف في مكاسب البلدية وأموالها المنقولة وغير المنقولة والمعدات والتجهيزات التابعة لها، فإنه تم اتخاذ الإجراءات الضرورية للعمل بها وتلافي النقائص المتعلقة بها وذلك ببيع خلية لجرد الأملاك المنقولة والمعدات والتجهيزات التابعة للبلدية يشرف على تسييرها إطار بالاستعانة بموظف وعامل سبق لهما القيام بعمليات جرد سابقة.

1 المتعلقة بضعف إستهلاك بعض نفقات العنوان الأول (الصفحة 27):

- إنَّ عدم إستهلاك بضع نفقات العنوان الأول يرجع أساسا إلى جملة من الأسباب:
- * عدم إمكانية تسوية بعض ديون الخواص بالرغم من ترسيمها والذي يرجع أساسا إلى نقص في ملفات خلاصهم وخاصة عدم تسوية وضعيتهم الجبائية.
- * الحرص على ترشيد النفقات العمومية المتعلقة بالإستقبالات أو الحفلات العمومية
- * عدم صرف منح التمويل العمومي للجمعيات ، بالرغم من ترسيمها بالميزانية وذلك لعدم إستيفاء طالبي المنح ملفاتهم للوثائق اللازمة
- * عدم ورود الفواتير في الآجال مما يعيق إستهلاك الإعتمادات.

2 - النفقات المتعلقة بالنظافة (الصفحة 28):

- عدم توفر نظام رقابة للتثبت من حسن الفوترة فإن البلديات توفر لديها بطاقات حضور ضمن بها عدد الأعوان والتنصيب على الغايات في حال وجودها ويتم بعد ذلك خصم المبالغ المستوجبة طبقا لكراس الشروط حيث تم تفعيل خطايا مالية نظرا للغايات المسجلة وعدم توفير بعض المعدات والأدوات المطلوبة ، هذا وسيتم مستقبلا الأخذ بعين الاعتبار توصياتكم في الغرض في الصفقات القادمة.

- 3 سوء البرمجة وتجزئة النفقات العمومية (الصفحة 29):

- حرصت البلدية على تجميع شراؤها كلما أمكن ذلك ولئن لاحظ فريق التفقد وجود تجزئة لبعض الشراءات.
- غير أنه يمكن الإجابة على ذلك بعدم وجود تجزئة بإعتبار أن هناك نفقات تم عقدها صلب نفس الإستشارة على فصول مختلفة من الميزانية.

* النفقات المتعلقة بالتنوير العمومي (الصفحة 29) :

نظرا لاستعجالية بعض النفقات وللضغط الممارس من طرف النيابات الخصوصية البلدية وأعضائها للتدخل الفوري خاصة من حيث التزويق و التجميل، فقد وجدت الإدارة نفسها مضطرة إلى التجاوب والإعلان عن الاستشارات للقيام بعمليات التزويق أو الحصول على المواد الخاصة بالتجميل وتركيزها بواسطة أعوانها.

أما فيما يتعلق بنفقات التنوير العمومي، فقد قامت البلدية باستشارة في خصوص صيانة الإنارة بحدائق قرطاج وفي الأثناء توصلت بدم مالي من وكالة حماية الشريط الساحلي لصيانة الإنارة بالفسحة الشاطئية وقد شارك في هذه الاستشارة عديد الشركات المختصة، غير أن الشركة التي أرست عليها الاستشارة في نفسها.

ونظرا لاستعجالية الأشغال في خصوص الاستعداد للموسم الصيفي، فقد قامت البلدية إسناده الاستشارة الاثنية، وسنعمل مستقبلا على تلافي ذلك.

فيما يتعلق بالمزود" [REDACTED] فقد تم الإعلان عن طلب عروض خلال سنة 2015 وسنة 2020 وقد أرست عليه الصفقة.

(السيد الكاتب العام).

* أشغال جهر وتنظيف شبكات مياه الأمطار (الصفحة 30) :

لقد تم في هذا العنوان إعداد الإستشارة الأولى بمبلغ جملي قدره: 61.881 د فازت بها شركة [REDACTED].

غير أن الإعتمادات المرصودة لذلك مرسمة في جزء منها على نفقات العنوان الثاني وجزء آخر على

نفقات محالة لتأمين تدخل إستثنائي في النظافة والعناية بالمحيط السياحي وهو ما يبرر وجود عدد 2 تعهد بالنفقة وليس تجزئة نفقة عمومية.

* أشغال النظافة وصيانة المناطق الخضراء وتنظيف الشواطئ (الصفحة 30) :

فيما يتعلق بالاستشارات الخاصة بالمناطق الخضراء أو العناية بالشواطئ فمنها الصفقات المتواصلة بين السنة السابقة والسنة المالية أو السنة الحالية والسنة المقبلة والتي تستوجب إعداد تعهدات وأذون جديدة في بداية كل سنة إدارية.

أما الإستشارة الثانية فكانت على نفقات العنوان الأول لتأمين نفقات مستعجلة تتعلق بالعناية بالخنادق وشراء أجهزة صغيرة بمبلغ جملي قدره : 28.560,000 د فازت بها شركة [REDACTED]

* كراء المعدات (الصفحة 31) :

أبرمت البلدية صفقة بإجراءات مبسطة على نفقات العنوان الأول ومن مواردها الذاتية بمبلغ جملي قدره 138.000 د وتحصلت على تأشيرة مصالح مراقبة المصاريف العمومية خلال شهر سبتمبر 2019

تم إنجاز أشغال التنظيف والعناية بالمحيط خلال سنة 2019 بواسطة كراء معدات كانت في جزء منها بالموارد الذاتية للبلدية على العنوان الأول وفي جزء آخر متأتية من أموال محالة من المجلس الجهوي بعنوان دعم استثنائي لإنجاز أشغال تجميل مدينة الكرم (القضاء على المصب العشوائي خلف جهة بنك الزيتونة).

- وإجابة على عدد من الملاحظات نفيديكم بما يلي :

تم إعداد إستشارة خاصة بكراء المعدات لنقل فواضل مختلفة بتاريخ 27 مارس 2019 وكان آخر أجل لإيداع العروض هو يوم 15 أفريل 2019 وهو أجل معقول نظرا لعدم اشتراط الإدارة لأي شروط فنية أو إدارية معقدة وإنما يتعلق الأمر بتعمير الاستثمارات المتعلقة بأثمان كراء المعدات المطلوبة.

— وردت العروض الثلاث في الآجال طبقا لختم مكتب الضبط المركزي.

— إن ملف الإستشارة المعلنة يتعلق بكراء معدات نظافة لا تتطلب إعداد كراس شروط و بالتالي فإنه بمجرد فتح العروض الواردة من قبل لجنة الفتح يتم إعداد جدول مقارنة في الأثمان المقترحة من طرف

المزودين ، وهو ما درج إعتماده بالتنسيق مع مصالح مراقبة المصاريف العمومية.

*المستلزمات الإدارية (الصفحة 32) :

تعددت الإستشارات بخصوص لوازم المكاتب وذلك في ثلاثة مناسبات لعدم توفر الإعتمادات نظرا لكون هذا الشراء يقوم على الإحتياطي عدد 1 والإحتياطي عدد 2 بنسبة 50 ٪ بخصوص لوازم

المكاتب وكذلك نفس الحال في صيانة المعدات والأثاث والتي تتعلق بحبر الآلات الناسخة والفاكس

ويتم إقتناء هذه المتسلزمات عند الضرورة و كلما دعت الحاجة إلى ذلك.

- بخصوص القيام بعدة إستشارات لإقتناء تجهيزات إعلامية وإلكترونية :

لقد تم تجميع كافة طلبات المصالح وتم إعداد إستشارة واحدة تتعلق بالتجهيزات سواء كانت حواسيب أو إقتناء

آلة بصمة أو مكيفات على أقساط... إلخ.

حيث فاز المزود الأقل ثمنا في كل قسط من الأقساط وفي ذلك تجميع للشراءات وتشريك لأكثر مزود.

*مشروع تعبيد الطرقات وتصريف مياه الأمطار (الصفحة 35):

حيث حصلت اضرار بالشبكة أثناء أشغال الحفر مما أدى ذلك إلى أضرار بالشبكة تحت أرضية المتعلقة بالصرف الصحي وشبكات الإتصالات وشبكات الغاز وذلك لعدم احترام هذه الشبكات للمواصفات المطلوبة عند تركيزها ومن حيث مسارها حيث تتواجد أغلبيتها على طبقة سطحية لا تمكنها من القيام بالأشغال والقيام بالحفر الميكانيكي بسبب تضرر هذه الشبكات وبالتالي تردي الوضعية البيئية بالنسبة للأشغال المتعلقة بشبكة التطهير على غرار نهج أريحة بالإضافة إلى ذلك طلب المصالح البلدية من كل المستلزمين العموميين توفير تقني خاص بالحضيرة للمساندة في أشغال الحفر حتى لا تتضرر الشبكة الخاصة بهذه الشركات إلا أنهم لم يقوموا بالمطلوب.

■ وقد تم التنسيق مع كل المستلزمين العموميين قصد صيانة الشبكات وقد تمت هذه الصيانة في أقصر الآجال هذا كما نفيديكم أنه تم التنصيص على هذه الملاحظات بكراس الحضيرة.

في خصوص التأخير في مدة الإنجاز تعود اسبابه على مايلي :

- الوضعية الصحية المتعلقة بفيروس "كورونا"
- الحالات الجوية الممطرة وبالتالي وجود أرضية غير قابلة للأشغال
- تضرر الشبكات تحت أرضية وبالتالي القيام بالصيانة قبل مواصلة الاشغال.
- طلب المصالح التثبيت من الإحداثيات الموجودة في الطريق والرصيف قبل الانطلاق في الاشغال في عدة مناطق

*مشروع تهيئة حي الطرابلسية (الصفحة 35 و 36):

- طلب عروض عدد 2019/01:

- بالنسبة لشركة [REDACTED] صاحبة العرض الأقل ثمننا تم إقصائها استنادا لكراس الشروط
- وبالخصوص الفصل عدد 40 :تقييم العروض حيث ثبت عدم تطابق العرض الفني لشركة

■ للشروط الفنية المطلوبة في الفصل 39 :كيفية الاختبار بالنسبة للأعوان الذين سيتم وضعهم على ذمة المشروع ذلك أن المقاول وفر تقني سامي في اختصاص الصيانة الصناعية عوضا عن تقني سامي في اختصاص الكهرباء (المطلوب)

وبذلك تم اقصاء هذا العرض.

- طلب العروض عدد 2019/02 للمرة الثانية :

■ تم قبول العرض الفني لشركة ■ وذلك نظرا لتطابقه مع الشروط الفنية المطلوبة (الفصل عدد 39) وقد اقترحت هذه الشركة ضمن عرضها الفني تقني سامي اختصاص هندسة كهربائية. وبذلك يكون عرض ■ مطابقا للشروط الفنية المطلوبة